

## 4815 - حكم إعطاء الزكاة للموظف - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هذه السائلة ام البراء الرياض تقول نعم رجل يسكن منزلا مؤجرا بعشرين الف ريال له اطفال الشهري حوالي خمسة الاف ريال هل يجوز له ان يأخذ الزكاة مع العلم بانه ليس عليه ديون ولكنه يريد - [00:00:00](#)

ان يجمع كي يشتري منزلا وما حكم الفلوس التي اخذها من اعمامه واقاربه؟ هل يقوم بارجاعها؟ ام ماذا يفعل وجهونا مأجورين لا يجوز اخذ الفلوس للزكاة ما دام هذا المبلغ الذي يصل اليه يكفيه - [00:00:20](#)

في السكن وفي حاجة النفقة اذا كان راتبه يكفيه لحاجة النفقة وحاجة الاجرة فلا يجوز ان يدفع لها شيء من الزكاة لشراء المنزل او يستعجل على الاستئجار اما اذا كان لا راتبه ما ما يكفي - [00:00:39](#)

لكثرة العائلة والنفقة فله ان يأخذ من الزكاة ما يشتري به سكنا او يستأجر به بارك الله فيكم - [00:01:00](#)